بَابُ الْأَذَانِ

١٧٨- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ ﷺ قَالَ: طَافَ بِي -وَأَنَا نَائِمٌ- رَجُلٌ فَقَالَ: تَقُولُ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، فَذَكَرَ الْأَذَانَ -بِتَرْبِيعِ التَّكْبِيرِ بِغَيْرِ تَرْجِيعٍ، وَالْإِقَامَةَ فُرَادَىٰ، إِلَّا قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ- قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ...**» الْحَدِيثَ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ خُزَيْمَةَ[(١)]، وَزَادَ أَحْمَدُ فِي آخِرِهِ قِصَّةَ قَوْلِ بِلَالٍ فِي آذَانِ الْفَجْرِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ[(٢)].

١٧٩- وَلِابْنِ خُزَيْمَةَ: عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ فِي الْفَجْرِ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ[(٣)].

١٨٠- وَعَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَهُ الْأَذَانَ، فَذَكَرَ فِيهِ التَّرْجِيعَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ. وَلَكِنْ ذَكَرَ التَّكْبِيرَ فِي أَوَّلِهِ مَرَّتَيْنِ فَقَطْ[(٤)]، وَرَوَاهُ الْخَمْسَةُ فَذَكَرُوهُ مُرَبَّعًا[(٥)].

---

(١) صحيح. أخرجه: عبد الرزاق (١٧٨٧)، وأحمد ٤/ ٤٣، والدارمي (١١٩٠)، والبخاري في «خلق أفعال العباد»: ٥٤-٥٥، وأبو داود (٤٩٩)، وابن ماجه (٧٠٦)، والترمذي (١٨٩) وابن الجارود (١٥٨)، وابن خزيمة (٣٧١) بتحقيقي، وابن حبان (١٦٧٩)، والدارقطني ١/ ٣٤١، والبيهقي ١/ ٤١٥. انظر: «الإلمام» (١٩٦)، و«المحرر» (١٧٨).

(٢) زيادة شاذة؛ تفرد بها ابن إسحاق، ولم يسمع هذا الحديث من الزهري. أخرجه: أحمد ٤/ ٤٢-٤٣.

(٣) صحيح. أخرجه: ابن خزيمة (٣٨٦) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح المعاني» (٨١٣)، والدارقطني ١/ ٢٤٣، والبيهقي ١/ ٤٢٦، والضياء في «المختارة» (٢٥٨٩). انظر: «الإلمام» (٢٠١)، و«المحرر» (١٨٠).

(٤) صحيح. أخرجه: أحمد ٣/ ٤٠٨-٤٠٩، ومسلم ٢/ ٣ (٣٧٩)(٦)، والنسائي ٢/ ٣، والطحاوي في «شرح المعاني» (٧٧٥)، والدارقطني ١/ ٢٤٣-٢٤٤، والبيهقي ١/ ٣٩٤. انظر: «الإلمام» (١٩٧)، و«المحرر» (١٧٩).

(٥) صحيح. أخرجه: الشافعي في «مسنده» (١٦٥) بتحقيقي، وابن أبي شيبة (٢١١٩)، وأحمد ٣/ ٤٠٩، والدارمي (١١٩٩)، وأبو داود (٥٠٢)، وابن ماجه (٧٠٩)، والترمذي (١٩٢)، =

١٨١ - وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ، إِلَّا الْإِقَامَةَ، يَعْنِي قَوْلَهُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ مُسْلِمٌ الاسْتِثْنَاءَ[١]، وَلِلنَّسَائِيِّ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَالاً[٢].

١٨٢ - وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ بِلَالاً يُؤَذِّنُ وَأَتَتَبَّعُ فَاهُ، هَاهُنَا وَهَاهُنَا، وَإِصْبَعَاهُ فِي أُذُنَيْهِ. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ[٣]، وَلِابْنِ مَاجَهْ: وَجَعَلَ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ[٤]، وَلِأَبِي دَاوُدَ: لَوَى عُنُقَهُ، لَمَّا بَلَغَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، يَمِينًا وَشِمَالاً وَلَمْ يَسْتَدِرْ[٥]، وَأَصْلُهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ[٦].

١٨٣ - وَعَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْجَبَهُ صَوْتُهُ، فَعَلَّمَهُ الْأَذَانَ. رَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ[٧].

=

والنسائي ٢/ ٤، وابن حبان (١٦٨١)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٢٨)، والبيهقي ١/ ٤١٦. انظر: «المحرر» (١٧٩).

(١) صحيح. أخرجه: أحمد ٣/ ١٠٣، والدارمي (١١٩٧)، والبخاري ١/ ١٥٧ (٦٠٥)، ومسلم ٢/ ٢ (٣٧٨)(٣)، وأبو داود (٥٠٨)، وابن ماجه (٧٣٠)، والترمذي (١٩٣)، والنسائي ٢/ ٣، وابن خزيمة (٣٧٦) بتحقيقي، وابن حبان (١٦٧٥)، والدارقطني ١/ ٢٣٩، والبيهقي ١/ ٤١٣. انظر: «الإلمام» (٢٠٢)، و«المحرر» (١٨١).

(٢) صحيح. أخرجه: النسائي ٢/ ٣.

(٣) صحيح. أخرجه: ابن أبي شيبة (٢١٩٢)، وأحمد ٤/ ٣٠٨، والدارمي (١١٩٨)، والترمذي (١٩٧)، والحاكم ١/ ٤٥٠. انظر: «الإلمام» (٢٠٤)، و«المحرر» (١٨٢).

(٤) إسناده ضعيف؛ فيه الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف. أخرجه: ابن ماجه (٧١١)، وأبو عوانة (٩٦٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠١)، والبيهقي ١/ ٣٩٥. انظر: «المحرر» (١٨٢).

(٥) إسناده صحيح. وفيه لفظة: «ولم يستدر» ينظر في حالها، وعلى العموم الحديث في الصحيحين دون ما ذكر من زيادات في السنن وغيرها. أخرجه: أبو داود (٥٢٠). انظر: «المحرر» (١٨٢).

(٦) صحيح. أخرجه: البخاري ١/ ١٣٦ (٦٣٤)، ومسلم ٢/ ٥٦ (٥٠٣). انظر: «المحرر» (١٨٢).

(٧) إسناده حسن؛ لأجل عامر بن عبد الواحد الأحول، فهو صدوق حسن الحديث، وجاء من طريق آخر يصلح في المتابعات.

=

١٨٤- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنهما قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعِيدَيْنِ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ، بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ[١].

١٨٥- وَنَحْوُهُ فِي الْمُتَّفَقِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، وَغَيْرِهِ[٢].

١٨٦- وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ -فِي الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ، فِي نَوْمِهِمْ عَنِ الصَّلَاةِ- ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ، فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ كُلَّ يَوْمٍ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ[٣].

١٨٧- وَلَهُ عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ[٤].

=

أخرجه: الدارمي (١١٩٩)، والنسائي ٢/ ٧، وابن خزيمة (٣٧٧) بتحقيقي، والبيهقي ١/ ٤١٦.
انظر: «الإلمام» (٢٠٦)، و«المحرر» (١٨٣).

(١) صحيح. أخرجه: أحمد ٥/ ٩١، ومسلم ٣/ ١٩-٢٠ (٨٨٧)، وأبو داود (١١٤٨)، والترمذي (٥٣٢)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على «المسند» ٥/ ٩٥، وأبو يعلى (٥٤٥٤)، وابن خزيمة (١٤٣٢) بتحقيقي، وابن حبان (٢٨١٩)، والبيهقي ٣/ ٢٨٤. انظر: «الإلمام» (٢٠٨)، و«المحرر» (١٨٦).

(٢) صحيح. أخرجه: عبد الرزاق (٥٦٢٨)، والبخاري ٢/ ٢٢ (٩٥٩)، ومسلم ٣/ ١٩ (٨٨٦)(٦)، والبيهقي ٣/ ٢٨٤، من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما. وأخرجه: عبد الرزاق (٥٦٢٧)، والبخاري ٢/ ٢٢-٢٣ (٩٦٠)، ومسلم ٣/ ١٩ (٨٨٦)(٥)، والبيهقي ٣/ ٢٨٤، من حديث ابن عباس وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم. انظر: «المحرر» (١٨٥).

(٣) صحيح. أخرجه: عبد الرزاق (٢٢٤٠)، وأحمد ٥/ ٢٩٨، والدارمي (٢١٤١)، ومسلم ٢/ ١٣٨-١٣٩ (٦٨١)، وأبو داود (٤٣٧)، والنسائي ٢/ ١٠٥، وابن خزيمة (٤١٠) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٩٨١)، والدارقطني ١/ ٣٨٦، والبيهقي ١/ ٤٠٤. انظر: «الإلمام» (٢٠٩)، و«المحرر» (١٨٧).

(٤) صحيح. أخرجه: الدارمي (١٨٥٧)، ومسلم ٤/ ٣٨ (١٢١٨)(١٤٧)، وأبو داود (١٩٠٥)، وابن ماجه (٣٠٧٤)، والنسائي ١/ ٢٩٠، وابن الجارود (٤٦٩)، وابن خزيمة (٢٨٥٣) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٤٣٤)، وابن حبان (٣٩٤٤). انظر: «الإلمام» (٢١٠)، و«المحرر» (١٨٨).

١٨٨ - وَلَهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ[١]، زَادَ أَبُو دَاوُدَ: لِكُلِّ صَلَاةٍ[٢].

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: وَلَمْ يُنَادِ فِي وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا[٣].

١٨٩ و١٩٠ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَعَائِشَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ بِلَالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ**»، وَكَانَ رَجُلاً أَعْمَى لَا يُنَادِي، حَتَّى يُقَالَ لَهُ: أَصْبَحْتَ، أَصْبَحْتَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[٤]، وَفِي آخِرِهِ إِدْرَاجٌ[٥].

---

(١) صحيح. أخرجه: أحمد ٢/ ١٨، والدارمي (١٥٢٦)، ومسلم ٤/ ٧٥-٧٦ (١٢٨٨)(٢٩١)، وأبو داود (١٩٣١)، والترمذي (٨٨٧)، والنسائي ٥/ ٢٦٠، وأبو يعلى (٥٧٩٢)، وابن حبان (٣٨٥٩)، والبيهقي ١/ ٢٠٤. انظر: «المحرر» (١٨٩).

(٢) في «سننه» (١٩٢٨)، وانظر: «المحرر» (١٨٩).

(٣) في «سننه» (١٩٢٨)، وانظر: «المحرر» (١٨٩).

تنبيه: هذا الحديث وقع فيه اختلاف في متنه، فلفظه عند مسلم: «بإقامة واحدة»، وعند البخاري ٢/ ٢٠١ (١٦٧٣): «كل واحدة منهما بإقامة ...»، فالمعتمد الحديث عند البخاري، والذي يظهر أنَّ الحافظ رحمه الله نسي ما في البخاري فعزا الإقامة لكل واحد منهما إلى أبي داود فقط.

(٤) كلاهما صحيح. حديث ابن عمر، أخرجه: مالك (١٩٥) برواية الليثي، والشافعي (٦١٥) بتحقيقي، وأحمد ٢/ ٩، والبخاري ١/ ١٦٠ (٦١٧)، ومسلم ٣/ ١٢٨ (١٠٩٢)(٣٦)، والترمذي (٢٠٣)، والنسائي ٢/ ١٠، وأبو يعلى (٥٤٣٢)، وابن خزيمة (٤٠١) بتحقيقي، وابن حبان (٣٤٦٩)، والبيهقي ١/ ٣٨٠. انظر: «الإلمام» (٢١٣)، و«المحرر» (١٩٠).

وحديث عائشة، أخرجه: إسحاق بن راهويه (٩٣٤)، وأحمد ٦/ ٤٤، والدارمي (١١٩٣)، والبخاري ١/ ١٦١ (٦٢٢)، ومسلم ٣/ ١٢٩ (١٠٩٢)(٣٨)، والنسائي ٢/ ١٠، وابن الجارود (١٦٣)، وابن خزيمة (٤٠٣) بتحقيقي، وأبو عوانة (٢٧٦٤)، والبيهقي ١/ ٣٨١-٣٨٢.

(٥) الإدراج الذي قصده الحافظ هو جملة: «وَكَانَ رَجُلاً أَعْمَى لَا يُنَادِي، حَتَّى يُقَالَ لَهُ: أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ»، قيل: إنَّها مدرجة من قول الزهري، وقيل: هي من قول ابن عمر، انظر: «فتح الباري» ٢/ ٤٢٩-٤٣٠.

١٩١ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ إِنَّ بِلَالاً أَذَّنَ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْجِعَ، فَيُنَادِيَ: «أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَضَعَّفَهُ(١).

١٩٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(٢).

١٩٣ - وَلِلْبُخَارِيِّ: عَنْ مُعَاوِيَةَ(٣).

١٩٤ - وَلِمُسْلِمٍ عَنْ عُمَرَ فِي فَضْلِ الْقَوْلِ كَمَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ كَلِمَةً كَلِمَةً، سِوَى الْحَيْعَلَتَيْنِ، فَيَقُولُ: لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلا بِاللهِ(٤).

١٩٥ - وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ اجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي، قَالَ: «أَنْتَ إِمَامُهُمْ، وَاقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ، وَاتَّخِذْ مُؤَذِّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا»

---

(١) ضعيف؛ اتفق أئمة الحديث على تضعيفه، وصوابه الوقف، أخطأ حمَّاد بن سلمة في رفعه. انظر كتابي «الجامع في العلل والفوائد» ٤/ ٤٥١ فقد تكلمت عليه بالتفصيل.
أخرجه: عبد بن حميد (٧٨٢)، وأبو داود (٥٣٢)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٨٣٣)، والدارقطني ١/ ٢٤٣، والبيهقي١/ ٣٨٣، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٦٦١). انظر: «المحرر» (١٩١).

(٢) صحيح. أخرجه: مالك في «الموطأ» (١٧٣) برواية الليثي، والشافعي في «مسنده» (١٦٨) بتحقيقي، وأحمد ٣/ ٥، والبخاري ١/ ١٥٩ (٦١١)، ومسلم ٢/ ٤ (٣٨٣) (١٠)، وابن ماجه (٧٢٠)، والترمذي (٢٠٨)، والنسائي ٢/ ٢٣، وابن خزيمة (٤١١) بتحقيقي، وابن حبان (١٦٨٦)، والبيهقي ١/ ٤٠٨. انظر: «المحرر» (١٩٢).

(٣) صحيح. أخرجه: الحميدي (٦٠٦)، وأحمد ٤/ ٩١، والدارمي (١٢٠٥)، والبخاري ١/ ١٥٩ (٦١٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٥٢)، وابن خزيمة (٤١٤) بتحقيقي.

(٤) صحيح. أخرجه: مسلم ٢/ ٤ (٣٨٥)(١٢)، وأبو داود (٥٢٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٠)، وابن خزيمة (٤١٧) بتحقيقي، وأبو عوانة (٩٩٣)، والبيهقي ١/ ٤٠٨-٤٠٩. انظر: «الإلمام» (٢١٧)، و«المحرر» (١٩٤).

أَخْرَجَهُ الْخَمْسَةُ، وَحَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ[١].

١٩٦- وَعَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ﷺ قَالَ: قَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ...» الْحَدِيثَ أَخْرَجَهُ السَّبْعَةُ[٢].

١٩٧- وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ: «إِذَا أَذَّنْتَ فَتَرَسَّلْ، وَإِذَا أَقَمْتَ فَاحْدُرْ، وَاجْعَلْ بَيْنَ أَذَانِكَ وَإِقَامَتِكَ قَدْرَ مَا يَفْرُغُ الْآكِلُ مِنْ أَكْلِهِ» الْحَدِيثَ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَضَعَّفَهُ[٣].

١٩٨- وَلَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤَذِّنُ إِلَّا مُتَوَضِّئٌ» وَضَعَّفَهُ أَيْضًا[٤].

---

(١) صحيح. أخرجه: أحمد ٤/ ٢١، وأبو داود (٥٣١)، وابن ماجه (٧١٤)، والترمذي (٢٠٩)، والنسائي ٢/ ٢٣، وابن خزيمة (٤٢٣) بتحقيقي، والطبراني في «الكبير» (٨٣٦٥)، والحاكم ١/ ١٩٩-٢٠١، والبيهقي ١/ ٤٢٩. انظر: «الإلمام» (٢١٩)، و«المحرر» (١٩٦).
تنبيه: الحديث عند ابن ماجه والترمذي دون شطره الأول، وكذا إسناده مختلف.

(٢) صحيح. أخرجه: الشافعي في «مسنده» (٢٩٤) بتحقيقي، وأحمد ٣/ ٤٣٦، والبخاري ١/ ١٦٢ (٦٢٨)، ومسلم ٢/ ١٤٣ (٦٧٤) (٢٩٢)، وأبو داود (٥٨٩)، وابن ماجه (٩٧٩)، والترمذي (٢٠٥)، والنسائي ٢/ ٩، وابن خزيمة (٣٩٧) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٧٢٥)، وابن حبان (١٦٥٨)، والبيهقي ٣/ ١٢٠. انظر: «الإلمام» (١٩٥)، و«المحرر» (١٧٧).

(٣) ضعيف جداً؛ فيه عبد المنعم بن نعيم الأسواري، متروك، وشيخه يحيى بن مسلم مجهول. أخرجه: عبد بن حميد (١٠٠٨)، والترمذي (١٩٥)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/ ١١١ (١٠٨٣)، وابن عدي في «الكامل» ٩/ ١٣ (٢٠٩٧)، والطبراني في «الأوسط» (١٩٥٢)، والحاكم ١/ ٢٠٤، والبيهقي ١/ ٤٢٨.
تنبيه: عند الحاكم بين عبد المنعم ويحيى، عمرو بن فائد الأسواري، وهو الآخر متروك، وكذا جاء ذكره عند العقيلي ٣/ ٢٩١ (١٢٩٢) في ترجمته مع إسقاط عبد المنعم.

(٤) لا يصح مرفوعاً ولا موقوفاً؛ أما المرفوع فرواه معاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهري، عن أبي هريرة، أخرجه: الترمذي (٢٠٠)، ومعاوية ضعيف، وفيه انقطاع كذلك بين الزهري وأبي هريرة، وجاء عند البيهقي ١/ ٣٩٧ موصولاً بذكر سعيد بن المسيب بين الزهري وأبي هريرة، ولا ينفع

١٩٩- وَلَهُ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحَارِثِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَمَنْ أَذَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ» وَضَعَّفَهُ أَيْضًا(١).

٢٠٠- وَلِأَبِي دَاوُدَ: فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ: أَنَا رَأَيْتُهُ -يَعْنِي: الْأَذَانَ- وَأَنَا كُنْتُ أُرِيدُهُ، قَالَ: «فَأَقِمْ أَنْتَ» وَفِيهِ ضَعْفٌ أَيْضًا(٢).

٢٠١- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمُؤَذِّنُ أَمْلَكُ بِالْأَذَانِ، وَالْإِمَامُ أَمْلَكُ بِالْإِقَامَةِ» رَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ وَضَعَّفَهُ(٣).

٢٠٢- وَلِلْبَيْهَقِيِّ نَحْوُهُ: عَنْ عَلِيٍّ مِنْ قَوْلِهِ(٤).

٢٠٣- وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يُرَدُّ الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ» رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ(٥).

=

شيئاً للعلة الأولى، وزيادة على ضعف معاوية فقد خولف في إسناده فرواه يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أبي هريرة موقوفاً، أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٢٠٦)، والترمذي (٢٠١)، والبيهقي ١/ ٣٩٧، وفيه العلة الثانية، والموقوف أصح، كذا حكم الترمذي والبيهقي.

(١) ضعيف؛ فيه عبد الرحمن بن زياد الأفريقي، وهو ضعيف.

أخرجه: عبد الرزاق (١٨٣٣)، وأحمد ٤/ ١٦٩، وأبو داود (٥١٤)، وابن ماجه (٧١٧)، والترمذي (١٩٩)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٨٧٢)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٨٦)، والبيهقي ١/ ٣٩٩.

(٢) ضعيف؛ فيه محمد بن عمرو الواقفي، وهو ضعيف، وفيه محمد بن عبد الله، وقيل: عبد الله بن محمد، لا تعرف حاله. انظر: «بيان الوهم والإيهام» ٣/ ٣٤٨ (١٠٩٤)، و«تنقيح التحقيق» ٢/ ٧٧ (٥٦٨)، و«البدر المنير» ٣/ ٤١٤، و«التلخيص الحبير» ١/ ٥١٧ (٣٠٩).

أخرجه: الطيالسي (١١٠٣)، وأحمد ٢/ ٤٢، وأبو داود (٥١٢)، والدارقطني ١/ ٢٤٥، وابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (١٧٣)، والبيهقي ١/ ٣٩٩.

(٣) ضعيف؛ لضعف شريك بن عبد الله القاضي. أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٣٢٧.

(٤) صحيح موقوفاً. أخرجه: عبد الرزاق (١٨٣٦)، وابن أبي شيبة (٢١٩٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» عقب (٢١٩٨)، وأبو نعيم في «الصلاة» (٢٨٨)، والبيهقي ٢/ ١٩.

(٥) صحيح. أخرجه: أحمد ٣/ ١٥٥، والترمذي (٣٥٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨١٢)، وأبو يعلى (٣٦٧٩)، وابن خزيمة (٤٢٥) بتحقيقي، وابن حبان (١٦٩٦)، والطبراني في «الدعاء» (٤٨٤)،

=

٢٠٤- وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» أَخْرَجَهُ الْأَرْبَعَةُ[1].

***

=

والبيهقي ١/ ٤١٠، والضياء في «المختارة» (١٥٦٣)، من طريق بُرَيْد بن أبي مريم، عن أنس.
وأخرجه: عبد الرزاق (١٩٠٩)، وابن أبي شيبة (٨٥٤٣)، وأبو داود (٥٢١)، والترمذي (٢١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨١٣)، وأبو يعلى (٤١٤٧)، والطبراني في «الدعاء» (٤٨٣)، والبغوي (٤٢٥). من طريق زيد العمي، عن أبي إياس معاوية بن قرة، عن أنس. وزيد ضعيف، لكنْ صح الحديث بما قبله.

(١) صحيح. أخرجه: أحمد ٣/ ٣٥٤، والبخاري ١/ ١٥٩ (٦١٤)، وأبو داود (٥٢٩)، وابن ماجه (٧٢٢)، والترمذي (٢١١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٢٦)، والنسائي ٢/ ٢٦-٢٧، والطحاوي في «شرح المعاني» (٨٦٣)، وابن خزيمة (٤٢٠) بتحقيقي، وابن حبان (١٦٨٩)، والبيهقي ١/ ٤١٠.
تنبيه: كما ترى الحديث أخرجه الإمام البخاري، وفات الحافظ عزوه له. انظر: «الإلمام» (٢١٨)، و«المحرر» (١٩٣).